

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٩٦) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ: ٢٠٢٢/٦/٥

بشأن قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى موافقة السيد المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد اسم وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بالشركات التالية وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار.

الرقم القومي	الشركة	رقم القيد	اسم الوسيط	م
٢٨٧٠٦٠١٠١١٧٦١١	مارش للوساطة التأمينية	٤٦٢٥٣	ادهم عبد المجيد فؤاد عبد المجيد	١
٢٨٧٠٨١٠١٤٠١٦٧٥	مارش للوساطة التأمينية	٤٦٢٥٤	محمد صديق محمد الليثي	٢
٢٩٧٠١٢٦٠١٠٣٢٦٩	ميد مارك للوساطة التأمينية	٤٦٢٥٥	كارين روزف ميخائيل عطيه تادرس	٣
٢٩٤٠٨٣١٨٨٠٠٦٨٣	سمارت لوساطة التأمين	٤٦٢٥٦	ساره فرج إبراهيم فرج	٤
٢٨٠٠٦٠٢٠٢٠١١٦٢	ليدر للوساطة التأمينية	٤٦٢٥٧	نيرمين محمد سعد إبراهيم محمد	٥
٢٧١٠٢٠٩٠١٠٤٦٨٢	اتش أي بي للوساطة التأمينية	٤٦٢٥٨	دينما فايز سيف حبشي	٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

